

# المجلس 1) | شرح مختصر القدوري | الشيخ خالد بن علي المشيّق | #دروس\_الشيخ\_المشيّق

خالد المشيّق

على اله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمه الله وغفر لنا وله ولشيخنا وللمسلمين كتاب الطهارة قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم - 00:00:00

وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين. ففرض الطهارة غسل الاعضاء الثلاثة ومسح الرأس. والمرفق والكعبان يدخلان في الغسل والمفروض في مسح الرأس مقدار الناصية وهو ربع الرأس. لما روى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى - 00:00:22

قوم فبال وتوضاً ومسعى ومسح على ناصيته وخفيه وسنن الطهارة غسل اليدين ثلاثا قبل ادخالها الاناء اذا استيقظ المتوضى من نومه. وتسمية الله تعالى في ابتداء الوضوء السواك والمضمضة والاستنشاق ومسح الاذنين. وتخليل اللحية والاصابع وتكرار الغسل الى الثلاث. بسم الله الرحمن - 00:00:46

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:01:13

واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انا نسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى اللهم علمنا ما ينفعنا وان بما علمتنا. اللهم صلي وسلم وبارك على نبينا محمد. هذا المتن الذي بين ايدينا - 00:01:33

في مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى. وقبل ان نشرع في شرح مسائله وما تضمنه من احكام نلقي نظرة يسيرة على هذا المتن من حيث مؤلفه وطريقة تأليفه ومكانة هذا المتن - 00:01:53

في مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى. مؤلف هذا المتن عالم كبير من علماء الحنفية هو ابو الحسن احمد ابن محمد البغدادي القدوري والقدور قيل نسبة الى صناعة القدور وهو جمع قدر وقيل - 00:02:23

نسبة الى بيع القدور. وقيل نسبة الى بلدة من من بلاد العراق الى بلدة في العراق تسمى بهذا الاسم هذا العالم صاحب هذا المتن او الذي ينسب هذا المتن له ولد - 00:02:53

الله تعالى سنة اثنتين وستين وثلاث مئة للهجرة وتوفي رحمه الله تعالى ثمان وعشرين واربعمئة للهجرة. هذا العالم او القدور احمد بن محمد القدوري رحمه الله عالم كبير من علماء المذهب - 00:03:13

الحنفي وايضا هو من محقق مذهب ابي حنيفة رحمه الله تعالى. وسيأتينا يا الله ان هذا المتن يعتبر احد المتون الاربعة المعتمدة في مذهب الامام ابي ابي حنيفة وسيأتي ان شاء الله شيء من ذلك. هذا العالم الكبير رحمه الله تعالى - 00:03:43

اه تتلمذ كغيره على جملة من العلماء وله ايضا اه جملة من التلامذة الذين اخذوا عنه علمه فمن الذين تتلمذ عليه والده رحمه الله محمد ووالده عالم كبير من علماء الحنفية. فيؤخذ من هذا انه نشأ في بيت علم. فاذا كان - 00:04:13

والده عالما فان سيكون علم هذا الوالد له اثر على ولده آآ على ولده آآ كذلك ايضا ممن اخذ عنهم ابو الحسن القدوري رحمه الله تعالى ايضا ابو عبد الله من علماء الحنفية وكذلك ايضا ابو بكر المؤدب وابو الحسن - 00:04:43

هو ابو الحسين الشيباني الى اخره. آآ وله ايضا جملة من التلامذة وايضا له آآ جملة من التأليفات اه كلها في اه تحقيق مذهب الامام

ابي حنيفة رحمه الله تعالى من مؤلفاته هذا المختصر - [00:05:13](#)

الذي بين ايدينا وكذلك ايضا من مؤلفاته اه كتاب التجريد وكذلك ايضا شرح مختصر الكرخي وكذلك ايضا من مؤلفاته آآ تقريب

الفروع الى اخره. هذا المتن الذي بين ايديهم يتميز بميز نعم يتميز بميز من هذه الميز سهولة الالفاظ - [00:05:33](#)

الفاظه سهلة. ومعانيه واضحة. وهكذا ايها الاحبة اه كتابات المتقدمين الغالب انها تتميز بهذه الميز. سهولة الالفاظ ووضوح المعاني

فاذا قرأت مثلا في مختصر في مختصر اه الخرقى وهو اول متن الف في مذهب الامام احمد رحمه الله - [00:06:03](#)

تعالى تجد هذه السهولة تجد ان الالفاظ سهلة وان المعاني واضحة. خلافا ما مشى عليه بعض المتأخرين عند تأليفهم لشيء من المتون

تجد انهم يقلقون عبارة المتن حتى انه يحتاج الى تحليل هذه العبارة وتأنيتها ونحو ذلك. لكن هذا المتن كما - [00:06:33](#)

ان شاء الله سنلحظ عليه ان الفاظه سهلة وان معانيه واضحة وانه آآ يستطيع ان يأخذ طالب العلم المبتدئ وكذلك ايضا المنتهي فهو

يحتاج اليه المنتهي كما ان المبتدئ يتربى عليه. اه ايضا من ميز هذا المتن - [00:07:03](#)

اه انه على المعتمد من مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى. فالمؤلف رحمه الله الله تعالى مشى على ما هو المعتمد في مذهب

الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى فان حصل شيء - [00:07:33](#)

من الخلاف بين ائمة الحنفية ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد ابن الحسن فانه يذكر وهذا ليس كثيرا. الغالب انه مشى على قول واحد

هو المعتمد في مذهب الامام ابي حنيفة - [00:07:53](#)

رحمه الله تعالى. اما مكانة وسبب يقال في سبب تأليف هذا الكتاب ان الخليفة العباسي القادر امر آآ كل عالم من علماء المذاهب

الاربعة آآ بتأليف متن في نفس المذهب القدوري رحمه الله تعالى آآ ممن امره القادر - [00:08:13](#)

الله الخليفة العباسي في تأليف هذا المتن في مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله فالف هذا المتن كما ان الموردي رحمه الله الف كتاب

الاقناع وكذلك ايضا القاضي عبد الوهاب الف مختصرا في مذهب المالكية الى اخره. هذا - [00:08:43](#)

المتن الذي بين ايدينا مكانته في مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله آآ عالية. اذ انه احد المتون الاربعة المعتمدة في مذهب الامام ابي

حنيفة. المتون المعتمدة في مذهب ابي الامام ابي حنيفة اربعة. هذا المتن آآ متنة قدوري آآ رحمه الله تعالى وكذلك ايضا كنز -

[00:09:03](#)

الدقائق والوقاية والمختار. هذه المتون الاربعة هي المتون المعتمدة. في مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى هذه المتون جاء الحلبي

رحمه الله تعالى وجمع هذه المتون في كتاب اسمه ملتقى الابحر. جمع هذه المتون الاربعة. جمع متن القدور وكذلك ايضا الوقاية

والمقتار كنز - [00:09:33](#)

الدقائق جمعها في كتاب اسمه ملتقى الابحر. ملتقى الابحر هذا طرح في كتاب اسمه مجمع النهر. وسبق اني تكلمت عن كتب

المذاهب الاربعة لطلاب الجامعة الاسلامية هذه الدروس يعني تكلمت كيف نشأ - [00:10:03](#)

مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى. وكيف حصلت آآ كتب آآ المذهب الحنبلي الحنفي وكذلك ايضا تكلمت عن تسلسل تأليف

كتب المذهب ابي حنيفة رحمه الله تعالى في دروس في اربعة ايام في مجالس في اربعة ايام لطلاب الجامعة الاسلامية - [00:10:33](#)

وهذه الدروس موجودة على شبكة العالمية فمن يحتاج ان يرجع اليها فليرجع ففيها آآ سرد تسلسل التأليف في مذهب الامام ابي

حنيفة رحمه الله تعالى ملخص او شيء من الاختصار مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله الامام ابو حنيفة رحمه الله - [00:11:03](#)

اه كبقية الائمة لم يكتب مذهبه. الامام الذي كتب مذهبه هو الامام الشافعي. الامام الشافعي رحمه الله تعالى هو الامام الذي كتب

مذهبه. اما اه الامام مالك رحمه الله تعالى فله كتابات عن الموطأ لكنه لم - [00:11:33](#)

يكتب مذهبه كما كتبه الامام الشافعي. وكذلك ايضا الامام احمد رحمه الله وكذلك ايضا اه الامام ابي حنيفة رحمه الله فكيف تكون

مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى؟ آآ وهو لم يكتب شيئا من مذهبه تكون - [00:11:53](#)

مذهبه عن طريق تلامذته. آآ يقال بان الذين اخذوا عن الامام ابي حنيفة رحمه الله تلامذة الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى ما يقرب

من سبعمائة تلميذ واشهر هؤلاء التلامذة اربعة - [00:12:13](#)

هؤلاء التلامذة سبعمائة أشهرهم اربعة. ابو يوسف محمد بن حسن وزفر بن الهذيل والحسن بن زياد اللؤلؤي. هؤلاء الاربعة هم اشهر تلامذة الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى. واشهر هؤلاء - [00:12:33](#)

الاربعة اثنان ابو يوسف ومحمد ابن الحسن ثم بعد ذلك يأتي بعدهم زفر ثم بعد ذلك ابن زياد اللؤلؤي. انتشر مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى وكذلك ايضا تكون عن طريق اه اه تلميذين. يعني اشهر من عمل - [00:12:53](#)

نشر مذهب الامام ابي حنيفة وتكون هذا المذهب هو انما هو عن طريق تلميذين من تلامذتهما ابو يوسف رحمه الله تعالى. وكذلك ايضا محمد بن حزم الشيباني. ابو يوسف كان قاضيا لثلاثة - [00:13:23](#)

من الخلفاء العباسيين كان قاضيا للمهدي والهادي والرشيد. وكان لا يعين في القضاء الا من كان على مذهب الامام ابي حنيفة فاصبح القضاء كلهم قضاة كلهم اصبحوا من الحنفية فكان هذا عاملا لانتشار - [00:13:43](#)

مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله كما ان اذا كان القضاة من الحنفية فان ولاء الخلع سيكون لهذا المذهب فكان ذلك عاملا لانتشار مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى في اكثر بلاد العالم - [00:14:03](#)

الاسلام اما ان ابو يوسف ايضا له شيء من التأليف لكنه ليس كمحمد بن حسن له الخراج الى غيره لكنه ليس كمحمد ابن حسن محمد ابن حسن الف كتب ظاهر الرواية. وكتب ظاهر الرواية ستة. كتب ظاهر الرواية ستة. في هذه الكتب - [00:14:23](#)

جمع رحمه الله تعالى فتاوي الامام ابي حنيفة وكذلك ايضا فتاوي شيخه ابي يوسف آ فتاوي شيخه ابي حنيفة وابي يوسف وكذلك ايضا ما يراه هو جمعها في هذه الكتب الستة هذه الكتب تسمى - [00:14:53](#)

عند الحنفية بكتب ظاهر الرواية. الجامع الكبير الجامع الصغير السير الكبير السير الصغير صوت الزيادات. هذه الكتب الستة من جاء من علماء الحنفية هو عيال على هذه الكتب. يعني انما حصل التأليف على هذه الكتب الستة كتب ظاهر او ما يسمى عند الحنفية بكتب ظاهر - [00:15:13](#)

رواية اه اول متن الف عند الحنفية هو متن الطحاوي رحمه الله تعالى ثم بعد ذلك توالى التأليف في مذهب الامام ابي حنيفة وكما اسلفت سبق ان بينت اه كيف حصل التسلسل في - [00:15:43](#)

في اه تأليف او اه في التأليف في مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى وان المعتمد اه في هذا المذهب هي هذه المتون الاربعة التي اشترت اليها. ومن هنا يأتي اهمية هذا الكتاب الذي - [00:16:03](#)

ندرس هذا المتن الذي بين ايدينا فان اهميته ومكانته ظاهرة جدا انه احد علماء انه احد المتون المؤلفة او المعتمدة في مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى هذا المتن له شروح و - [00:16:23](#)

لاعرف اللي قرأت في من شروحه قديما وحديثا هو شرح الجوهرة النيرة للحدادي المتوفى سنة ثمانمئة للهجرة وهذا هو الشرح المطبوع الان الشرح المطبوع الموجود هو شرح الجوهرة النيرة للحداد - [00:16:53](#)

كما ان هناك شرحا لعبد الغني اه الغنيمي اه المتوفى سنة تسع وثمانين ومائتين الف للهجرة. وكذلك ايضا اه المراغي ايضا له تعليقات على هذا المتن قال اه المؤلف رحمه الله تعالى لم يكتب يظهر ان المؤلف رحمه الله تعالى لم - [00:17:13](#)

يكتب مقدمة لكتابه ولهذا آ جاء في آ صدر الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. قال الشيخ الامام الاجل ابو الحسن الى اخره. فهذا الكلام انما هو ممن - [00:17:43](#)

هذا الكتاب عن مؤلفه رحمه الله تعالى. وعلى كل حال آ سواء كان هذا اه قوع البسمة سواء كانت من اه المؤلف او من تلميذه الذي روى عنه كتاب هذا المتن - [00:18:03](#)

ان بدأ بالبسمة اقتداء بكتاب الله عز وجل واقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم فان النبي عليه الصلاة والسلام كان يبدأ كتبه بالبسمة. والباء في قوله بسم الله الباء حرف جر واسم اسم مجرور - [00:18:23](#)

والجار والمجرور لهما متعلق وهذا المتعلق عند العلماء يقدر بفعل محذوف مؤخر مناسب للمقام. يقدرونه بفعل محذوف. فاذا اردت ان تقرأ بسم الله التقدير. بسم الله اقرأ بفعل محذوف ويقدر بما يناسب المقام لان تقديره بما يناسب المقام هو - [00:18:43](#)

ادل على المراد ويقدر بفعل لان الاصل في العمل هو الافعال وايضا يقدر مؤخرا تبركا بدأت بسم الله عز وجل. وقوله الله الله اصلها الله. حذفت الهمزة وادغمت اللام في اللام وهو علم - [00:19:13](#)

على الباري سبحانه وتعالى وهو اعرف المعارف. ومعناه ذو الربوبية والالوهية على خلقه اجمعين. فالله معناه ذو الالوهية والربوبية على خلقه اجمعين الرحمن اسم من اسماء الله المختصة به ومعناه ذو الرحمة الواسعة والرحيم - [00:19:33](#)

اسم من اسماء الله ومعناه ذو الرحمة الواسعة. وقال الحمد لله حمد فسرت بتفاسير احسن شيء ما فسر به شيخ الاسلام تيمية رحمه الله ان الحمد هو وصف المحمود بصفات الكمال حبا وتعظيما. فاذا - [00:19:53](#)

الحمد لله فانت تقول اصفك يا الله بصفات الكمال ونعوت الجلال حبا لك وتعظيما لك. وقوله لله الحمد مختص بالليل الحمد المطلق. حمد المطلق هذا مختص بالله عز وجل. فالله سبحانه وتعالى يحمد على كل - [00:20:13](#)

كل صفاته ويحمد على كل اسمائه. ويحمد على كل افعاله. اما الحمد المقيد فانه يكون للمخلوق. فالمخلوق تحمد على فعل دون فعل وصفة دون صفة. وقال اه رب العالمين. العالمين الرب هو - [00:20:33](#)

الخالق المالك الرب هو الخالق المالك الامر والعالم عالم وهو كل من سوى الله عز وجل. والعاقبة للمتقين. يعني اه حسن المرجع انما هو للمتقين. فالمتقون لهم الجزاء الاوفى والثواب العظيم - [00:20:53](#)

عند الله عز وجل والمتقون جمع متق والتقوى هو فعل الاوامر واجتناب النواهي ان يجعل المسلم بينه وبين عذاب الله بفعل او امره واجتناب نواهي. والصلاة على رسوله محمد واله اجمعين. الصلاة اه احسن ما فسرت به الصلاة. الصلاة من الله كما قال ابو العالي - [00:21:23](#)

رحمه الله هي ثناؤه سبحانه على عبده في الملاءم الاعلى. فاذا قلت اللهم صلي على محمد انت تقول يا الله اثني على عبدك محمد صلي الله عليه وسلم هل في الملاءم الاعلى؟ قوله رسوله الرسول هو - [00:21:53](#)

اوحى اليه بالشرف وامر بتبليغه محمد اسم من اسماء النبي صلى الله عليه وسلم. النبي عليه الصلاة والسلام له عدة اسماء ورد في القرآن اسمان والبقية وردت في السنة اه محمد واحمد هذان الاسمان ورد في القرآن. والحاج - [00:22:13](#)

والعقل والمقفي والمحي ونبي التوبة ونبي الرحمة هذه وردت في السنة ومحمد يعني من كثرت محامده سمي النبي وسلم بهذا الاسم لكثرة محامده. واله اجمعين. ال النبي صلى الله عليه وسلم اختلف في تفسيره عن النبي صلى الله عليه وسلم هل هم اقاربه المؤمنون به او من - [00:22:33](#)

عليهم الزكاة من اقاربه او ان اله اتباعه على دينه الى اخره او ان ذلك اه بحسب السياقات وقرائن الاحوال قال جمعين قال الشيخ الامام الاجل ابو الحسن احمد بن محمد البغدادي القدوري - [00:23:03](#)

رحمه الله قال كتاب الطهارات قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين. ابتداء المؤلف رحمه الله متنه كتاب الطهارة - [00:23:23](#)

لان اعكد اركان الاسلام بعد بعد الشهادتين هي الصلاة. وآ الطهارة هي مقدمة الصلاة. ولا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ. والطهارة من شروط صحة الصلاة. وكما يقال التخلية قبل التحلية. يعني قبل ان تتحلى بالوقوف بين يديك - [00:23:43](#)

الله عز وجل تتحلى عن الازى وتتطهر آ برفع الحدث الاصغر والاكبر الى قبل ان تقف بين يدي الله عز وجل. وقوله الطهارات الطهارة في اللغة النظافة والنزاهة عن الاقدار. والطهارة - [00:24:13](#)

طهارة طهارة معنوية وطهارة حسية. اما الطهارة المعنوية فهي طهارة القلب. طهارة القلب من اه الشرك وشوائبه والبدع شوائب البدع رعد القلوب وامراض القلب من الغل والحسد والكبر والعجب الى اخره. وهذه الطهارة المعنوية - [00:24:33](#)

هذه لا يتكلم عليها آ الفقهاء رحمهم الله تعالى في تأليفهم وانما يتكلم عليها آ من يتكلم عن فقه الاكبر وهم اهل العقائد او من يتكلمون في اه الاخلاق والسلوكيات الى اخره. والقسم الثاني - [00:25:03](#)

الحسية وهي المراد هنا وهي رفع الحدث وزوال الخبث. فالطهارة الحسية هي المراد هنا وهي تشمل امرين كما سيأتي في كلام

المؤلف رحمه الله تعالى الامر الاول رفع الحدث والحدث هذا اه الحدث هذا امر معنوي - 00:25:23

يقوم بالبدن يمنع من مما تشتترط له الطهارة او تجب له الطهارة الصلاة مس المصحف الى اخره. وزوال الخبث هو النجاسة.

نعم. قال رحمه الله قال الله تعالى يا ايها - 00:25:43

الذين امنوا هنا المؤلف رحمه الله تعالى صدر بهذه الاية التي اشتملت على الطهارة الصغرى وآآ احيانا المؤلف رحمه الله تعالى يورد

بعض الادلة في متنه لم يتخذ في ذلك - 00:26:03

منهجا في آآ ايراد الادلة او آآ التقديم آآ تقديم دليل الى اخره وعلى كل حال فالمؤلف رحمه الله تعالى احيانا وهذا على اه اه الندرة

يورد بعض الادلة اه اثناء متنه. واما ما عدا ذلك فانه يولد كلاما - 00:26:23

او متنا مجردا على الادلة وهذا هو الاصل الاصل ان المتون تكون آآ او تقتصر على جواز الكلم دون ان يكون هناك استدلال او شرح او

نحو ذلك الى اخره. قال رحمه الله ففرط الطهارة - 00:26:53

قوله الطهارة المقصود بذلك هي الطهارة الصغرى. بدأ المؤلف رحمه الله ببيان احكام الطهارة الصغرى قبل ما يتعلق باحكام الطهارة

الكبرى كما سيأتي ان شاء الله. وقوله فرض هذا الفرض في اللغة - 00:27:13

والمقصود هنا اركان الطهارة الصغرى. يعني اركان الطهارة الصغرى والحنفية كما سيأتينا ان شاء الله انهم يفرقون بين الفرض وبين

الواجب كما انهم يفرقون بين الصحيح والفاقد في الاحكام الوضعية سيأتي - 00:27:33

ان شاء الله شيء من ذلك. قال غسل الاغضاء الثلاثة ومسح الرأس والمرفقان والكعبان غسل الاغضاء الثلاثة آآ يقصد بذلك المؤلف

رحمه الله غسل الوجه وآآ غسل اليدين وكذلك ايضا غسل الرجلين. ودليل وهذا بالاجماع. يعني ما ذكره المؤلف رحمه الله هذا باجماع

العلماء - 00:27:53

ان غسل الوجه واليدين والرجلين انه فرض من فروض الطهارة الصغرى. كذلك ايضا مسح الرأس ايضا هذا باتفاق الائمة. الائمة

يتفقون على ان مسح الرأس فرض. وان كانوا كما سيأتينا ان شاء الله في قدر في قدر ممسوح. ودليل ذلك كما تقدم الاية وايضا

حديث عثمان رضي الله تعالى عنه - 00:28:23

لما حكى صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم وايضا حديث عبدالله بن زيد رضي الله تعالى عنه. قال والمرفق والكعبان يدخلان

في القسي. يعني يقول لك المؤلف ان المرفق يدخل في الغسل. وكذلك ايضا الكعب - 00:28:53

يدخل بالغسل وهذا ايضا باتفاق الائمة. خلافا للظاهرية فان الظاهرية لا يرون ان الغسل آآ المرفق يجب غسله. او ان الكعب يجب

غسله. ويستدلون بظاهر الاية وايديكم الى المرافق. وآآ - 00:29:13

ارجلكم الى الكعبين. والى حرف غاية. والغاية تدل على ان ما بعدها لا يكون داخلا فيما قبلها لكن الصواب في ذلك ما ذهب اليه

المؤلف رحمه الله وان المرفق يجب قصده كذلك ايضا الكعب يجب غسله - 00:29:33

ويدل لذلك حديث ابي هريرة في صحيح مسلم. فان ابا هريرة رضي الله تعالى عنه توضأ فغسل يديه حتى اشرع في العضد وغسل

رجليه حتى اشرع في الساق. فقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ. فكونه توضأ - 00:29:53

ساشرع في العضد هذا يدل على انه غسل مرفقيه وتوضأ ايضا حتى اشبع في الساق هذا يدل على انه غسل كعبيه قال المؤلف رحمه

الله والمفروض في مسح الرأس مقدار الناصية وهو ربع الرأس لما روى المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم

اتى سباطة قوم - 00:30:13

فبال وتوضأ ونصح على ناصيته وخفيه. كما سلف الائمة يتفقون على ان مسح الرأس واجب وانه فرض لكنهم يختلفون في قدر ما

يجب هنا بين المؤلف رحمه الله تعالى ما آآ قدر ما يجب مسحه وهو ربع الرأس. وذكر الدليل رحمه الله حديث - 00:30:42

في مسلم قال لك مسح على ناصيته. فكون النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الناصية. هذا يدل على ان النبي عليه الصلاة

والسلام مسح ربع الرأس. نعم وهذا الحديث الذي استل به المؤلف رحمه الله تعالى في صحيح مسلم - 00:31:12

عند الامام مالك والامام احمد انه يجب مسح جميع الرأس. لا يكفي ان تمسح آآ ربع الرأس اه بل يجب ان تمسح جميع الرأس. لان الله



عز لان الله سبحانه وتعالى قال وامسحوا برؤوسكم - 00:31:32

هنا للصاق. يعني ملصقين ايديكم برؤوسكم. وايضا حديث عبدالله بن زيد في الصحيحين لما ذكر وضوء النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم مسح رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر آآ ولم يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اقتصر على مسح بعض -

00:31:52

الا ان يكون عليه عمامة. كما في حديث المغيرة رضي الله تعالى عنه. الشافعي رحمه الله الله تعالى قال يجزئ ما يقع عليه اسم

المسح. نعم يجزئ ان يمسح ما يقع عليه اسمه المسح. والذي يظهر والله اعلم - 00:32:22

انما ذهب اليه الامام مالك احمد انه يمسح انه لابد ان يمسح جميع الراس انه هو الاقرب. ابن تيمية رحمه الله يقول الواجب مسح معظم الرأس ليس جميع الرأس يعني يكفي انك تمسح اكثر الرأس. واذا مسحت اكثر الرأس كفى ذلك. ولابد ان نفهم قاعدة وهي ان -

00:32:42

قاعدة في الممسوحات يعني المسح عبادة خفف الشارع في اصلها. فهي عبادة مبنية على التخفيف فاذا كانت مبنية على التخفيف فلا يشدد فيها فلا يشدد فيها في ظهر ما ذكر ابن تيمية رحمه الله وهو اننا نمسح معظم الرأس. لا يجب ان نستوعب جميع الرأس

بالمسح. هذا هو الاقرب يعني - 00:33:12

قد يبقى بعض اه الجوارب ما مسحت الى اخره يكفي يكفي في ذلك لان كما ذكرنا القاعدة ان ان المسح عبادة خفف الشارع فيها.

خفف في اصلها. فاذا كان كذلك لا نشدد فيها. وهذا سيأتينا - 00:33:42

ان شاء الله يعني نظيره في التيمم نظيره في المسح على الخفين الى اخره نعم قال لك المؤلف وسنن الطهارة غسل اليدين. هنا ما

ذكر المؤلف رحمه الله تعالى. وما يتعلق بالمضمضة والاستنشاق - 00:34:02

تكلم عليهما لكن ما ما تكلم المؤلف رحمه الله تعالى على مسح الاذنين. يعني هل يجب على المتوضئ ان يمسح اذنيه او لا يجب

عليه؟ المؤلف ما ذكر ذلك فعنده ان - 00:34:22

مسح الاذنين سنة وليس واجبا. وهذا مذهب الامام ابي حنيفة. كما انه ايضا هو مذهب مالك. ومذهب الشافعي. فالامام احمد هو الذي

انفرد بالقول بمسح الاذنين. الجمهور الذين قالوا بان مسح الاذنين ليس واجبا - 00:34:42

قالوا على هذا بظهر القرآن. الله عز وجل قال وامسحوا برؤوسكم. ما ذكر الاذنين. حديث عبدالله بن زيد قال مسح برأس ما ذكر

الاذنين الى اخره. احمد الذي قال بمسح الاذنين استدل بحديث عبد الله بن زيد الاذنان من الرأس. لكن حديث - 00:35:02

في ضعف وكذلك ايضا ثبت مسح الاذنين باسانيد صحيحة عن ابن عباس وابن عمر كما ان الحنابلة الله يقولون بان مسح الاذنين

داخل في مسح الرأس. يعني يقولون الاذنان من الرأس. والله عز وجل قال وامسحوا - 00:35:22

برؤوسكم تدخل الاذنان في الرأس. فكلما القولين الحقيقة له قوة يعني سواء قلنا بما ذهب اليه المؤلف او مذهب احمد والاحوط

للمسلم هو ان يمسح اذنيه خروجا من الخلاف. قال وسنن الطهارة يعني المقصود بالطهارة هنا الطهارة - 00:35:42

القرى الصغرى قال غسل اليدين ثلاثا قبل ادخالهما الاناء اذا استيقظ المتوضئ من نومه سنن الطهارة غسل اليدين ثلاثة. يعني اذا اراد

المسلم ان يتوضأ فالسنة ان يغسل يديه في ثلاث مرات كما جاء في حديث عبد الله بن زيد في الصحيحين وحديث عثمان رضي الله

تعالى عنه. في الصحيحين. واذا كان مستيقظ - 00:36:02

من نومه او من نوم الليل الناقض للوضوء؟ هل غسل اليدين ثلاثا؟ هل هو او ليس واجبا الى المؤلف يرى انه سنة. وهذا ايضا مذهب

الشافعي ومالك خلافا لاحمد. فان - 00:36:32

احمد يرى ان غسل اليدين لمن استيقظ من نومه آآ من نوم الليل الناقض للوضوء يرى انه واجب لحديث ابي هريرة ان النبي صلى

الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا - 00:36:52

يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا. فانه لا يدرى اين باتت يده. وما مشى عليه المؤلف قول الجمهور ان غسل اليدين انه ليس واجب.

استدلوا على ذلك بحديث آآ ابن عباس في البخاري - 00:37:12

انه نام في بيت ميمونة عند النبي صلى الله عليه وسلم وذكر قيام النبي صلى الله عليه وسلم في الليل صلاته وطهارته ومع ذلك لم يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم غسل يديه ثلاثا. قال وتسمية الله تعالى في ابتداء - [00:37:32](#)

الوضوء يقول لك التسمية هذه سنة. فوجوب الغسل هذا ايضا من مفردات احمد. التسمية ايضا هذه من مفردات الامام احمد فالائمة الثلاثة يقولون بان التسمية ليست واجبة وانما هي سنة يدل لذلك حديث ابي هريرة - [00:37:52](#)

لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه. وهذا الحديث لا يثبت يعني الامام احمد رحمه الله يقول لا يثبت في الباب شيء. الامام احمد يقول لا يثبت في الباب شيء. لكن الحنابلة رحمهم الله - [00:38:12](#)

يرون وجوب التسمية وانه اه اذا نسي ثم ذكر في اثناء الوضوء فانه يستعنف. اما اذا ذكر آ بعد نهاية الوضوء يقولون بان طهارته صحيحة. والصحيح يعني ما مشى عليه - [00:38:32](#)

المؤلف رحمه الله هو ان التسمية ليست واجبة وانما هي مستحبة. والحديث له طرق يشد بعضها بعضا. وايضا ورد في ايضا في غير هذا الحديث كما في مسند الامام احمد رحمه الله فالاقرب ما ذهب اليه المؤلف وان التسمية انما ان التسمية مستحبة قال -

[00:38:52](#)

والسواك يعني من سنن الطهارة السواك ويدل لذلك حديث آ وهذا ايضا باتفاق الائمة ان من سنن الوضوء السواك ويدل له حديث ابي هريرة لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك - [00:39:12](#)

عند كل وضوء ومحلله محله عند المضمضة هذا ابلغ ولو استاك قبل او استاك في اثم اثناء الوضوء هذا كله اه تحصل به السنة. قال والمضمضة والاستنشاق يعني يرى المؤلف رحمه الله ان المضمضة والاستنشاق انهما سنة في الطهارة الصغرى. وآ - [00:39:32](#)

سيأتي في الطهارة الكبرى ان المضمضة والاستنشاق انها واجب في الطهارة الكبرى لكن في الطهارة الصغرى ترى انها سنة. وعند الامام احمد انها واجبة. هذا ايضا من مفردات مذهب الامام احمد. فالائمة الثلاثة ما لك والشافعي - [00:40:02](#)

وابو حنيفة كلهم يرون ان المضمضة والاستنشاق انها ليست واجبة. وانما هي مستحبة والذين قالوا بالاستحباب كما ذكر المؤلف رحمه الله استدلو بانهم لم يثبت شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم في المضمضة - [00:40:22](#)

في المضمضة لم يثبت شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم في المضمضة. وايضا الذي ورد قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم. فامر الله عز وجل بغسل الوجه فقط. وايضا حديث - [00:40:42](#)

آ حديث آ ابن عبد الله بن زيد وعثمان هذا من فعل النبي صلى الله عليه وسلم. المضمضة والاستنشاق هذي وردت من فعل النبي صلى الله عليه وسلم. فاهم يرون انها مستحبة في الطهارة الصغرى. الامام احمد - [00:41:02](#)

رحمه الله يرى انها واجبة ويستدلون على هذا يقولون بان الفم والانف من من الوجه يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوه فاغسلوا وجوهكم. والفم من الوجه. والانف من الوجه بدليل - [00:41:22](#)

ان الصائم بدليل ان الصائم لو تمضمض فان هذا لا يؤثر على صيامه لان الفم في حكم الظاهر وانه من الوجه. وايضا يدل لذلك اه حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. في الصحيحين النبي صلى الله عليه وسلم - [00:41:41](#)

عليه وسلم قال ثم ليجعل في انفه ماء ثم لينثر وهذا امر يعني قوله ثم ليجعل في انفه ماء ثم لينثر هذا امر. والامر يدل على ماذا؟ يدل على الوجوب. وايضا في - [00:42:01](#)

حديث لقيط وان كان ضعيفا اذا توضأت فمضمض. اذا توضأت فمضمض. والذين وصفوا وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ما يقرب من اثنين وعشرين صاحبيا لم يذكروا ان النبي صلى الله عليه وسلم قل بالمضمضة والاستنشاق في ظهر والله اعلم ان ما ذهب -

[00:42:21](#)

الامام احمد في هذه المسألة انه اقرب. قال ومسح الاذنين. قدم الكلام على ذلك قال وتخليل اللحية. نعم صحيح تخليل اللحية يقول لك المؤلف رحمه الله تعالى بانه سنة. وهذا باتفاق الائمة. وتخليل اللحية هذا لم يثبت عن - [00:42:41](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لكن ورد في حديث ابي امامة ان النبي صلى الله عليه وسلم خلل لحيته لكنه لم يثبت لكن المعول على هذا

وروده عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم. ابن القيم رحمه الله يقول يخلل لحيته احيانا - [00:43:01](#)

في بعض الاحيان يخلل اللحية وبعض الاحيان يترك تقليل اللحية. وكيفية التخليل ان يأخذ غرفة ويضعها تحت ثم يعرق لحيته ثم

غرفة للجانب الايمن ثم الجانب الايسر. قال والاصابع نعم صحيح ايضا تقليل - [00:43:21](#)

اصابع هذا رأي هذا ما ذهب اليه المؤلف من قول احمد والشافعي ان تقليل الاصابع سنة يعني خلافا لما لك مالكية يقولون تقليل اصابع

اليدين واجب والرجلين سنة. لكن الصحيح ما ذهب اليه المؤلف ان تقليل الاصابع سنة. في حديث - [00:43:41](#)

بن صبرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وخلل بين الاصابع. لكن ابن القيم رحمه الله يقول يستحب ان يكون التقييم احيانا يعني

لا يداوم عليه. قال وتكرير الغسل الى ثلاث وهذا باتفاق النائمة. يقول لك المؤلف تكرير غسل ثلاث - [00:44:01](#)

كما جاء في حديث عثمان في الصحيحين لما توطأ فان عثمان رضي الله تعالى عنه لما كوضوء النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ان

النبي صلى الله عليه وسلم توطأ ثلاثا ثلاثا. يتممض ثلاث - [00:44:21](#)

ويغسل وجهه ثلاثا ويديه ثلاثا الى قبره. الا الرأس. نعم. الرأس يمسحه مرة واحدة. يعني عندنا عضوان طهارتهما واحدة العضو الاول

الكفان في اول الوضوء. السنة ان ان تكون طهارتهما ثلاثا دائما. العضو - [00:44:41](#)

والثاني مسح الرأس. السنة ان يمسح مرة واحدة. عند جمهور العلماء خلافا للشافعي. شافعي تكرر المسح انه يمسح الرأس ثلاث

مرات لكن هذا شاذ يعني كما جاء في حديث عثمان رضي الله تعالى عنه لكنه شاذ. اما - [00:45:05](#)

ما بقية الاعضاء فالسنة ان يغسلها تارة ثلاثا وتارة ثنتين وتارة واحدة يخالف يغسل ثلاثا ثلاثا ثنتين ثنتين مرة مرة كما جاء في

البخاري وتارة يخالف فيغسل وجهه ثلاثا - [00:45:25](#)

ويديه مرتين ورجليه مرة واحدة كما جاء في حديث عبد الله بن زيد في الصحيحين قال رحمه الله ويستحب للمتوضأ ان ينوي

الطهارة. نعم. هذا ما ذهب اليه المؤلف رحمه الله ان النية - [00:45:45](#)

نية الطهارة ونية رفع الحدث انها مستحبة والصواب في ذلك انها شرط لحديث عمر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه

وسلم قال انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. قال ويستوعب - [00:46:05](#)

فرأسه بالمسح يقول لك يستحب ان يستوعب رأسه بالمسح لانه يرى كما تقدم انه يجب ماذا؟ مسح ماذا نعم لانه يرى كما سلف انه

يجب مسح الربع فقط. قال ويرتب الوضوء فيبدأ بما بدأ - [00:46:25](#)

الله تعالى بذكره وباليمن. نعم. قال رحمه الله ويرتب الوضوء الوضوء فيبدأ بما بدأ الله تعالى بذكره وباليمن. وهنا افاد المؤلف

رحمه الله تعالى ان الترتيب سنة. وعلى هذا لو انه غسل يديه قبل ان يغسل رأسه فان هذا جائز. لكن الافضل ان - [00:46:45](#)

فيبدأ بالوجه ثم اليدين ثم الرأس ثم الرجلين. وهذا ما ذهب اليه المؤلف رحمه الله ان سنة وليس واجبا. ودليلهم على ذلك حديث

المقدام ابن معدي كلب حديث المقدام ابن معدي كرب ان النبي صلى الله عليه وسلم غسل وجهه ثم ذراعيه ثم - [00:47:15](#)

مضمضة واستنشق. وكونه غسل وجهه ثم غسل ذراعيه. ثم مضمض واستنشق هذا يدل على ان الترتيب ليس واجبا. هذا في سنن

ابي داود. وعند الامام احمد والشافعي ان الترتيب شرط او ان الترتيب ركن فرض من فروض الوضوء. ويدل لذلك ان الله

سبحانه وتعالى - [00:47:45](#)

ادخل الممسوح بين المغسولات. يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم

وارجلكم الى الكعبين. فادخل الممسوح بين المغسولات مقتضى البلاغة ان تكون المغسولات ثم الممسوح وانما ادخل الممسوح بين

المغسولات باعتبار الترتيب - [00:48:15](#)

وايضا النبي صلى الله عليه وسلم لما طاف اتى الصفا وقال ابدأ بما بدأ كما في صحيح مسلم. فبدأ بالصفة في سنن النسائي بلفظ الامر

ابدأوا بما بدأ الله به قال وباليمن هذا صحيح ان السنة ان يبدأ - [00:48:45](#)

لحديث عائشة في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه التيمم في تنعله وترجله وفي طهوره قالت وفي شأنه كله.

وايضا في غير الصحيحين يقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأتم فابدأوا - [00:49:15](#)



بميامكم توضحتم تبدأ بميامنكم وايضا في حديث ام عطية رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للاتي غسلن ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها. وقال علي رضي الله تعالى - [00:49:35](#)

لا ابالي باي اعضاء وضوئي بدأت. قال لا ابالي باي اعضاء وضوئي بدأت هذا يدل على انه اه لو قدم اليسرى على اليمنى فان هذا جائز لكن السنة كما ذكر المؤلف ان يبدأ بالميامن. قال والمعاني - [00:49:55](#)

ناقضة للوضوء لما ذكر المؤلف رحمه الله الطهارة الصغرى شرع في بيان مفسدات الطهارة الصغرى. وهذا من احسن الترتيب يعني هذا من حسن التأليف وهو الان بدأ بالطهارة الصغرى قبل الطهارة الكبرى لان الحاجة الى الطهارة - [00:50:15](#)  
الصغرى اكثر من الحاجة الى الطهارة الكبرى. ثم بعد ذلك ذكر ما يتعلق بمبطلات الطهارة. ثم بعد ذلك سيذكر الطهارة الصغرى الكبرى  
ثم سيذكر موجبات الطهارة الكبرى وبعد ان يذكر ما يتعلق بطهارة الماء سيشرح المؤلف رحمه الله فيما يتعلق بطهارة الصعيد - [00:50:35](#)

نعم فهذا الترتيب من المؤلف رحمه الله تعالى ترتيب جيد. قال والمعاني الناقضة للوضوء العلل التي تخرج الوضوء عما هو المطلوب منه. وقوله المعاني هذا يدل على ان الحدث معنى الحدث ليس امرا حسيا كما ان الطهارة ليست امرا حسيا وانما الحدث معنى - [00:51:05](#)

يقوم بالبدن يمنع من مما تشترط او تجب له الطهارة كالصلاة وما السر المصحف قال كل ما خرج من السبيلين هذا الاول هذا الناقض  
الاول الناقض الاول كل ما خرج من السبيلين - [00:51:35](#)

والسبيلان تنئية سبيل. والمراد مخرج البول ومخرج الغائط. وسمي هذا المخرج سمي سبيلا يعني طريقا لانه طريق لما يخرج منه من  
الاذى الخارج من السبيلين يقول لك المؤلف رحمه الله تعالى هذا ناقض من نواقض الوضوء. وهذا بالاجماع في الجملة - [00:51:55](#)  
يعني العلماء يجمعون في الجملة على ان الخارج من السبيلين ناقض. ادلة الحالة كثيرة من من القرآن قول الله عز وجل او جاء احد  
منكم من القائط وايضا من السنة ان حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى  
يتوضأ - [00:52:25](#)

فقيل ابي هريرة ما الحدث؟ قال فساء او ضراط وكذلك ايضا حديث صفوان ابن عسان رضي الله تعالى عنه ولكن من بول وقائط  
ونوم وايضا حديث علي في خروج المذي ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:52:55](#)  
قال يغسل ذكره ويتوضأ الى اخره الدالة على هذا كثيرة. وكلام المؤلف رحمه الله الخارج من السبيلين يشمل القليل والكثير. والظاهر  
والنجس. والمعتاد وغير المعتاد. القليل والكثير هذا ظاهر. الطاهر مثل الريح. الريح هذه طاهرة. والنجس مثل البول والغائط والمذي  
والودي الى اخره - [00:53:15](#)

المعتاد وغير المعتاد. المعتاد واضح. غير المعتاد. غير المعتاد مثل رطوبة فرج المرأة هذا غير معتاد. ومثل الريح التي تخرج من قبل  
المرأة. ومثل السلس لو حصل المسلم سلس بول او سلس نجو او استحاضة الى اخره. اما بالنسبة - [00:53:45](#)  
رطوبة فرج المرأة وكذلك ايضا الريح التي تخرج من قبل النساء فهذه ليست ناقضة هذه ليست كذلك ايضا الاشياء التي تكون سببها  
المرض والعلة. فهذه ايضا ليست ناقضة مثل الاستحاضة مثل سلس البول وسلس النجو وسلس - [00:54:15](#)

فهذه الاشياء ليست ناقضة. فخروجها لا يؤثر على الطهارة لكن هل يجب ان يتوضأ عند دخول الوقت او هل يجب ان يتوضأ لكل  
صلاة او لوقت كل صلاة هنا او انه لا يجب ان يتوضأ مطلقا هذا موضع خلاف احمد وابو حنيفة يقول ان لوقت كل صلاة - [00:54:45](#)  
الشافعي اشد يقول لكل صلاة الرأي الثالث انه لا يجب الوضوء كما قال الامام مالك رحمه الله المستحاطة من عنده سلس بول او  
سلس نجوى او سلس ريح هؤلاء كلهم هذا الخارج لا يؤثر - [00:55:15](#)

على طهارة على طهارتهم حتى يأتي خارج معتاد. اذا جاء الخارج مثال ذلك هذه امرأة عندها استحاضة. فنقول طهارتها لا تزال باقية.  
حتى يأتي خارج المعتاد كبول او غائط او ريح - [00:55:35](#)

او مثلا هذا اه شخص عنده سلس بول فنقول هذا لا يؤثر على طهارته حتى يأتي بول معتاد ليس داخلا في السلف بمعنى انه يبول

باختياره دون ما يكون خارجا عن ارادته - [00:55:55](#)

قال رحمه الله والدم والقيح والصدید هذا الناقد الثاني من نواقض الوضوء وهو الدم يعني مو هذا مذهب احمد وابي حنيفة ان الدم الخارجي الدم الخارج من الفرج هذا ناقص - [00:56:15](#)

كما تقدم لهذا الحديث اسمى في الصحيحين انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن دم الحيض يصيب الثوب فقال النبي صلى الله عليه وسلم تحطه ثم تحوصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلي فيه. لكن بقينا في الدم الخارج من - [00:56:35](#)

البدن كما لو حصل رعاة او حصل جرح او نحو ذلك فهل هذا ينقض او لا ينقض اللي ذهب اليه المؤلف وهو مذهب ان الدم الخارج من بقية البدن انه ناقض للوضوء دليل ذلك - [00:56:55](#)

حديث آ عائشة آ في سنن ابن ماجة من اصابه قيء او رعاف نعم قيء او رعاف او قلس. فلينصرفوا وليتوضأ. من اصابه قيء او رعاف او قلس فلينصرف واللي يتوضأ عند مالك والشافعي ان الدم انه لا ينقض الوضوء. خروج الدم انه لا ينقض الوضوء - [00:57:15](#)

اعدل لذلك حديث جابر في قصة الصحابي رضي الله تعالى عنه في غزوة ذات الرقاع الذي اصابوا مع ذلك مضى في صلاتهم. قد يصيب بسهم عثمان عمر رضي الله تعالى عنه طعن ومضى في صلاته - [00:57:45](#)

حتى عجز ثم استخلف عبد الرحمن ابن عوف كذلك ايضا ابن عمر رضي الله تعالى عنهما خرج منه شيء من الدم وكذلك ايضا علي وابن ابي اوفى. نعم ومع ذلك ما ورد - [00:58:05](#)

منهم الوضوء ابن عمر وعلي وكذلك ايضا عبد الله بن ابي اوفى فالذي يظهر والله اعلم ان خروج انه لا ينقض كما هو قول مذهب مالك والشافعي. قال رحمه الله هو القيح والصدید. القيح والصدید هذه هذه - [00:58:25](#)

السوائل هذه متولدة عن الدم فتأخذ حكم الدم كما تقدم. قال اذا خرج من البدن فتجاوز الى موضع يلحقه حكم التطهير. هنا قال لك المؤلف رحمه الله ليس كل دم - [00:58:45](#)

من ينقض الوضوء. وانما الذي ينقض الوضوء ماذا؟ الدم اذا خرج من البدن ثم سال. الى يجب ان تغسله. يعني اه هنا انجرحت ثم سأله هذا لما سأله الان هذا المكان يجب ان تغسله الانسان عليه الدم - [00:59:05](#)

فيقول هنا ينقض وعبرة الحنابلة رحمهم الله يقولون ينقض الدم اذا فحش عند كل احد يعني اذا كان الدم انت اذا كنت تراه يسير ما ينقض. اذا كنت تراه فاحش فانه ينقض. كل واحد بحسب - [00:59:25](#)

وهذا هذا الضابط يعني عند كل واحد بحسبه هذا فيه نظر لان من الناس من يكون متساهلا قد يخرج منه دم ولا يلقي له بالا ومن الناس من يكون عنده شيء من الوسواس. على كل حال هذا كله اه تفريغ على - [00:59:45](#)

فذهب اليه الحنفية والحنابلة لكن عند المالكية والشافعية ان هذه لا تنقض الوضوء. قال والقيء الكلام في القلب اي كالكلاب في الدم كما تقدم. قال لك اذا كان ملاء الفم يعني يرى المؤلف رحمه الله ان القيء ينقض - [01:00:05](#)

اذا كان من الفم ويؤخذ من كلامه انه اذا كان اقل من ملاء الفم انه لا قال والنوم مضطجعا او متكئا او مستندا الى شيء لو ازيل قيل عنه سقط. نعم النوم هذا باتفاق الائمة انه ينقض. لكنهم يختلفون في النوم الناقض - [01:00:25](#)

الا فان الائمة رحمهم الله يتفقون على ان النوم ناقض من نواقض الوضوء. وعند تغطية العقل وعندنا زوال العقل. تغطية زوال العقل يعني الجنون هذا ناقض بالاتفاق فاذا زال العقل بالجنون هذا ينقض بالاتفاق. القسم الثاني تغطية العقل - [01:00:55](#)

بغير النوم كما لو قطع عقله بالسكر. او بالاغماء او بالدواء كالبنج. فهذا ايضا ناقض بالاتفاق القسم الثالث تغطية العقل بالنوم. تغطية العقل بالنوم هذا ناقض باتفاق الائمة لكن فهم يختلفون في النوم الذي ينفذ الوضوء. ويدل لذلك حديث صفوان ابن عسان رضي الله تعالى - [01:01:25](#)

في السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولكن من بول او غائط او نوم من بول او او نوم. نعم فهذا دليل على ان ناظظ لكن ما الذي ينقض على مذهب الامام ابي حنيفة؟ قال - [01:01:55](#)

النوم الذي ينقض اذا كان مضطجعا هذا ينقض. اذا كان متكئا على شيء متكئا على شيء او مستندا الى شيء

متكى على شيء او مستند على شيء لو ازيل - [01:02:15](#)

سقط هذا الذي ينقض وما عدا ذلك ما عدا ذلك لا ينقض. هذا ما ذهب اليه اه المؤلف رحمه الله تعالى ودليلهم على هذا قول ابي

هريرة رضي الله تعالى عنه ليس على - [01:02:35](#)

النائم ولا على القائم ولا على الساجد النائم حتى يضطجع. فاذا اضطجع توطأ ليس على المحتبى النائم ولا على القائم النائم ولا على

الساجد النائم حتى يضطجع فاذا اضطجع اه فليتوطأ وهذا الوارد عن ابي هريرة يعني اسناده جيد اه - [01:02:55](#)

كما نستدل به الحنفية رحمهم الله المتكى والمستند هذا ملحق بالمضطجع. نعم اه نعم المتكى المستند هذا يلحق المضطجع. الرأي

الثاني رأي الامام مالك رحمه الله تعالى تفريط بين الخفيف والثقيل فيقول النوم الخفيف هذا لا ينقض - [01:03:25](#)

واما النوم الثقيل فانه ينقض الوضوء. وعند الامام احمد رحمه الله ان النوم آ ناقض الوضوء الا اليسير. الا اليسير اه من اه القائم او

القاعد. اذا كان من قائم او قاعد غير محتبى ولا متكى ولا مستند. اذا كان يسيرا من قائم لا ينقض - [01:03:55](#)

اذا كان يسيرا من قاعد لا ينقض لكن كما ذكر المؤلف يقول غير محتبى ولا متكى ولا مستند نعم ولا مستند. والشافعي يقول ينقض الا

القاعد الممكن لمقعدته فلا ينقضه اذا انتقض وضوءه. والذي يظهر والله اعلم ان ما ذهب اليه الامام مالك رحمه الله انه يفرق بين -

[01:04:25](#)

والثقيل فاذا كان النوم يسيرا فانه لا ينبض سواء كان جالسا او مضطجعا او قائما او محتبنا او متكنا هذا لا ينقره. اما ان كان كثيرا

يعني اذا كان كثيرا - [01:04:55](#)

انه ينقض الوضوء ويدل لذلك ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا ينتظرون الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى رؤوسه

وفي لفظ يظعون جنوبه ومع ذلك نعم مع ذلك لا - [01:05:15](#)

يتوضؤون وابن تيمية رحمه الله كلامه آ قريب من هذا يقول اذا كان النوم مستغرقا فانه ينقض اذا كان غير مستغرق بمعنى انه يشعر

بما حوله اه فان فانه لا لا ينتقض - [01:05:35](#)

وضوءه. نعم. قال لك والغلبة على العقل بالاغماء والجنون. من غلب على العقل بالاغماء والجنون تقدم الكلام على ذلك وهذا باتفاق

الائمة. قال والقهقهة في كل صلاة ذات ركوع وسجود - [01:05:55](#)

القهقهة هذه ناقضة وهذا من مفردات مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى فاذا قهقه في الصلاة فانه يجب عليه ان يعيد الوضوء.

ولا شك ان القهقهة انها ناقضة. لانها مبطللة للصلاة. لكن هل تبطل الوضوء - [01:06:15](#)

مذهب الامام بن حنيفة انها مبطلنة وعند جمهور اهل العلم انها ليست مبطللة. هنا ما ذكر المؤلف رحمه الله ان من نواقض الوضوء اكل

لحم الابل. وهو من مفردات مذهب الامام احمد. كما انه ما ذكر - [01:06:35](#)

ان مس المرأة ينقض الوضوء. نعم. وهذا مذهب الامام ابي حنيفة ان مس المرأة لا ينقض الوضوء وهو الصواب وسيأتي ان شاء الله

الكلام غدا والله اعلم وصلى الله وسلم - [01:06:55](#)

العلم خير منحة حبانها بها الذي علمنا البيانات العلم نور ساطع لا - [01:07:09](#)